

عن شواغل الدنيا الذين غلب ذكر الله على قلوبهم يحصل لهم ذلك وروى عن سعد رضي الله عنه انه قال ما كنت في صلاة فحدثت نفسي فيها بغيرها قال الزهري رحمه الله سعد ان كان لها مؤن على هذا ما ظننت ان يكون هذا الا في بني ابي وجواب الشرط في قوله **عقله** بضم العين مبنيا للمفعول وفي رواية ابن عساکر غفر الله له ما تقدم من ذنبه من الصغائر والكبائر كما في مسلم من التصريح به فالملق يحمل على المقيد وزاد ابن ابي شيبة ومات آخر رواية لفظه في باب المضمضة بعون الله تعالى **وعن ابراهيم بن سعد** السابق اول الباب وهو معطوف على قوله حدثني ابراهيم بن سعد **قال قال صالح بن كيسان** بفتح الكاف وسكون المشاة التحية **قال ابن شهاب الزهري** ولكن عروة بن الزبير بن العوام **يحدث عن حمران** هذا استدرك من ابن شهاب يعني ان شيخه اختلفا في روايتهم ما له عن حمران عن عثمان رضي الله عنه في حديث به عن عطاء على صفة وعروة على صفة وليس ذلك اختلفا وانما هما حديثان متغايران فاما صفة حديث عطاء فتقدمت واما صفة حديث عروة فاشار اليها بقوله **فلما توضع عثمان** رضي الله عنه عطفت على حذوف تقديره عن حمران انه رأى عثمان رضي الله عنه دعابا نارا فافزع



فاذرع على كفيه الى ان قال ففعل رجله الى اللعين فلما توضع **قال الا احدنكم** وفي رواية الاربعة لاحد نتم اى والله لاحد نتم حديثنا لوجه الله ولا ين عساكر لولا الاية ثابتة في كتاب الله تعالى **ما حدتكموه** اى ما كتبت حريصا على حديتكم به **سمعت النبي صلى الله عليه وسلم** حال كونه **يقول لا يتوضأ** وفي رواية لا يتوضأ بنون التوكيد الثقيلة **رجل يحسن** وفي رواية الاربعة فيحسن **وضوه** بان ياتي به كما ملأه ابيه وسننه والفايعني ثم لان احسان الوضوء ليس متأخر عن الوضوء حتى يعطف عليه بالفا التحقيبية بل هي لبيان المرتبة دلالة على ان الاجادة في الوضوء افضل واكمل من المتصرفه على الواجب **ويصلى الصلاة المفروضة الا** **رجل غفر له** بضم الغين وكسر الفاء ما بينه وبين الصلاة التي تليها كما في مسلم من رواية هشام بن عروة اى من الصغائر حتى **يصليها** اى يفرغ منها في غاية تحصيل المقدر في الطرف اذ العقران لا غاية له وقال في الفتح حتى يصلها اى يشرع في الصلاة الثالثة **قال عروة الامة ان الذين يكتمون ما انزلنا ولا ين عساكر** ما انزلنا من البينات وفي روايته ما انزلنا الاية اى التي في سورة البقرة الى قوله ويلعنهم اللاعنون كما في مسلم وهذه الاية وان كانت في اهل الكتاب فهي تحك على التسليم ومن لم يستدل بها في هذا المقام لان العبرة